

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٢٧ لسنة ١٩٥٩

زيادة رأس مال المؤسسة الاقتصادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ فى شأن المؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤٥ لسنة ١٩٥٧ بضم رأس مال بنك الأتقان العقارى الى رأس مال المؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٩ لسنة ١٩٥٨ بشأن تحديد رأس مال المؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٢٧ لسنة ١٩٥٨ زيادة رأس مال المؤسسة الاقتصادية واعتماده ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف الى مال المؤسسة الاقتصادية المبلغ الآتى :

٨٤٠٠ جنيه قيمة نصيب الهيئة العامة لشئون السكك الحديدية فى رأس مال الشركة العامة لصناعة اليايات .

مادة ٢ - على وزير المواصلات التنفيذى بالإقليم الجنوبى ورئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٨ يونيه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٣٠ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٧ الصادر فى ١٤ فبراير سنة ١٩٥٩ بإدماج مصلحة الموانى والمنازل فى الإقليم المصرى ومصلحة لشئون البحرية فى الإقليم السورى فى مصلحة واحدة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين اللواء بحرى يوسف حماد ، مديرا عاما لمصلحة الموانى والمنازل للجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - على وزير البحرية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٨ يونيه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص لاثنتين من الموظفين العموميين السابقين فى العمل بإحدى شركات المساهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص لكل من :

(١) الأستاذ محمد كى سيد أحمد المدير العام سابقا بوزارة التربية والتعليم بالإقليم المصرى فى شغل وظيفة مدير كلية النصر (فيكتور سابقا) للبنين بالاسكندرية التابعة لشركة المعاهد القومية للتربية والتعليم .

(٢) الدكتور حسن عبد الوهاب البهائى المدير العام سابقا للصحة المدرسية بالإقليم المصرى فى تقديم الاستشارات الصحية اللازمة للمعاهد الشركة القومية للتربية والتعليم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٨ يونيه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر